AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW
ISSN:3006- 0605 DOI:10.58255

اسس نشأة الاقليم الفدرالي (دراسة تحليلية – العراق نموذجا)

The foundations of the emergence of the federal region An analytical study Iraq as a model

م.د.تغريد سامي ابراهيم – الجامعة التقنية في دهوك –الكلية التقنية الإدارية
Dr. Taghreed Sami Ibrahim - Duhok Technical University - Administrative Technical College
taghreed.ibrahim@dpu.edu.krd

This work is licensed under a
Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0)

المستخلص ان الانظمة الفدرالية تعبر عن تطلعات وحاجات المجتمعات الغير متجانسة ثقافيا سواء من ناحية اللغة او الدين او العرق او المذهب، والدولة الفدرالية ترتكز على دعامتين اساسيتين وهما الحكومة الفدرالية وحكومات الاقاليم، وعليه فان وجود الاقليم وتكوينه يعد جوهر الدولة الفدرالية ،و بالرجوع الى العديد من الدولة التي تبنت الفدرالية منذ وقت طويل نجد بانها تتكون من اكثر من اقليم فالولايات المتحدة الامريكية تتكون من خمسين وحدة فدرالية ، والعراق يتكون من اقليم واحد وهو اقليم كوردستان العراق واربعة عشر محافظة غير منتظمة في اقليم ، وعليه فالأساس الذي ينهض علية الاقليم الفدرالي كان محل جدل ، هل هي الاسس الفلسفية القديمة نظرية القانون الطبيعي ، العقد الاجتماعي ، نظرية التحديد الذاتي ، ام الاسس السياسية الاكثر جدلا كالتنوع الثقافي، والحقائق التاريخية والجغرافية ، وماهي المحاور التي رسخها كل من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ، وقانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ بشان تكوين الاقليم الفدرالي ، وهناك قوانين اخرى نستخلص من استقراءها بإنها نصت على حقوق الاقليم الفدرالي منها الامر رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٤ ، وقانون الاجراءات التنفيذية رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨.

الكلمات المفتاحية: الاقليم الفدرالي، التنوع الثقافي، الاسس الفلسفية، دستور العراق لعام ٢٠٠٥، قانون ادارة الدولة العراقية لعام ٢٠٠٤.

Abstract Federal systems express the aspirations and needs of culturally heterogeneous societies, whether in terms of language, religion, race or sect. The federal state is based on two basic pillars, which are the federal government and the regional governments. Accordingly, the existence and formation of the region is the essence of the federal state. Referring to many countries that have adopted federalism for a long time, we find that they consist of more than one region. The United States of America consists of fifty federal units, and Iraq consists of one region, which is the Kurdistan Region of Iraq, and fourteen governorates that are not organized into a region. Accordingly, the basis on which the federal region is based has been the subject of controversy. Are they the ancient philosophical foundations, the theory of natural law, the social contract, the

theory of self-determination, or the more controversial political foundations, such as cultural diversity, historical and geographical facts? What are the axes that were established by the Iraqi Constitution of 2005 and the Iraqi State Administration Law for the Transitional Period of 2004 regarding the formation of the federal region? There are other laws that we conclude from their induction that they stipulate the rights of the region. Federal Order No. 71 of 2004 and Executive Procedures Law No. 13 of 2008.
Keywords: Federal Region, Cultural Diversity, Philosophical Foundations, Iraqi Constitution of 2005, Iraqi State Administration Law of 2004

المقدمة / إن الدولة تتطور في شكلها ومضمونها مثلما يتطور كل شيء في الحياة، وتخضع لعوامل التغيير الداخلي والخارجي التي تفرض عليها العديد من التحديات، واحدى صور التطور أو التغيير في شكل الدولة هو بناء مستوى اكثر تقدماً والتحول من الشكل المركزي البسيط إلى الشكل "**الفيدرالي المركب**"،. وفي الدولة الفيدرالية يلعب **(الدستور)** دورا مهما في تحديد القواعد الأساسية لشكل الدولة ونظام الحكم ،وشكل الحكومة ،وينظم قواعد السياسية و السلطات العامة فيها من حيث التكوين والاختصاص والعلاقات التي تحدد الاطار العام لكل سلطة، وحقوق الافراد والجماعات والواجبات الملقاة على عاتقهم وبيان مجموعة من الضمانات الضرورية لاستمرارهم.

والفدرالية او النظام الفدرالي "**اتفاق تعاقدي**" يعبر عن مجموعة من المبادئ التنظيمية للنظام السياسي ،ويبين اسس تكوين الولايات والوحدات المكونة لها داخل هذا النظام ، وعلاوة لذلك يحدد القواعد الاساسية بشان توزيع السلطات بصورة عمودية بين المستويات المختلفة للحكم (المركز – الاقليم). وتتخذ الانظمة الفدرالية اشكالا مختلفة لعدة عوامل قد تكون داخلية ذات صلة بالظروف التاريخية والخصائص الواقعية لكل دولة او عوامل خارجية.

اولا: اهمية الدراسة : ترجع اهمية هذا الدراسة في كونها تربط بين الفدرالية كنظام للحكم وبين الاساس الذي ينهض عليه قيام الاقليم الفدرالي وحصوله على مركزه الدستوري ومن ثم ممارسته لصلاحياته واختصاصاته المحددة اما بنص "الدستور الاتحادي" او "دستور الولاية " او بقوانين اخرى تعطيها مجموعة من الصلاحيات والاختصاصات

ثانيا : مشكلة الدراسة : تكمن مشكلة الدراسة في انه على الرغم من تبني النظام الفدرالي داخل الدولة الا ان هذا النظام يختلف كليا عن نظام اللامركزية الادارية من عدة نواحي اهمها ان الحكومة الاتحادية تتشارك مع حكومات الاقاليم او الوحدات المكونة لها في ادارة الدولة الفدرالية ، وعليه فأن هذه الوحدات او الاقاليم لم تنشأ من فراغ وانما هناك العديد من الاسس التي يقوم عليها هذا الاقليم الفدرالي والمشكلة الرئيسة تكمن في تزاحم هذه الاسس مع بعضها البعض في نشأة الاقليم في الدولة الفدرالية وايهما اكثر جدارة ومتانة في ديمومة النظام الفدرالي فهذا الامر كان محل جدل لدى العديد من الدول ، فالتنوع الثقافي مثلا قد يكون اساسا متينا في قيام الاقليم الفدرالي في سويسرا مقارنة بالعراق الذي لم ينهض الى التجربة الفدرالية الناجحة لحد الان .

ثالثا: فرضية الدراسة: ان هناك علاقة جدلية واضحة بين الفدرالية كمنظم للحياة السياسية والعيش المشترك لمجتمعات" **متنوعة ثقافيا**" ووضعها تحت سقف مجتمع سياسي موحد وبين بيان الاسس ينهض عليها الاقليم داخل النظام الفدرالي ، وبالرجوع الى معطيات الواقع (القانوني والسياسي) العراقي تشير هذه المعطيات الى ان تبني

الفدرالية كخيار استراتيجي بات امرا محتوما لا مفر منه لبناء كيان سياسي موحد يضم جميع مكونات المجتمع ويرسخ الثقة فيما بينها كخطوة اولية للتعايش المشترك

رابعا: اهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة الى ابراز اهمية التطبيق الحقيقي" للنظام الفدرالي" كأسلوب لإدارة الدولة ومنهج للسلوك العام داخل المجتمعات المتنوعة ثقافيا وغير المتجانسة ، وتسليط الضوء بشكل اكثر دقة على الاساس الذي تنهض عليه الولايات الفدرالية ، فيما اذا كان هذا الاساس يستند على نظريات التعايش المشترك والتي تم تحليلها من قبل الفلاسفة القدماء ام انها تستند الى **نص الدستور** الذي يظهر نتيجة توافق جميع مكونات الدولة على اخراجه الى ارض الواقع ،ام الى مجموعة من القوانين التي ظهرت خلال حقبة معينة كقانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية .

خامسا : نطاق الدراسة : تقوم دراستنا بالدرجة الاساس على تسليط الضوء على مجموعة من الاسس التي يقوم عليها الاقليم الفدرالي سواء كان ذلك بنص الدستور او بموجب بعض النظريات السياسية ، وعليه يخرج من نطاق دراستنا اختصاصات وصلاحيات الاقليم الفدرالي والعلاقة بينه وبين الحكومة الاتحادية

سادسا : منهج الدراسة : تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في تحليل معطيات الواقع الدستوري للنظام الفدرالي العراقي.

سابعا : هيكلية الدراسة : قسمنا موضوع دراستنا الى ثلاث مباحث نتناول في المبحث الاول الاسس الفلسفية لنشأة الاقليم الفدرالي ، في حين خصصنا المبحث الثاني لتسليط الضوء على اهم الاسس السياسية لإقامة هذا الاقليم، اما المبحث الثالث سوف نستعرض فيه الاسس القانونية.

المبحث الاول

الاسس الفلسفية لنشأة الاقليم الفدرالي

لقد اتفق الفقهاء والفلاسفة على وجوب التزام الدول باحترام الحقوق والحريات الاساسية سواء الفردية منها ام الجماعية، الا ان الاساس الذي يقوم عليه هذا الالتزام كان محلا للخلاف بينهم وهو مجسد في ثلاث نظريات اساسية؛ تبعا لاختلاف الغاية والهدف من كل نظرية . عليه سوف نخصص لكل منهما فرعا مستقلا وبالشكل التالي:

المطلب الاول

نظرية القانون الطبيعي

يرى دعاة مدرسة القانون الطبيعي ان هناك قواعد قانونية عليا تعلو على قواعد القانون الوضعي وتسمو عليه تسمى بقواعد "**القانون الطبيعي**" ، وهذا الاخير هو قانون سابق على وجود الدولة ، ويحتوي على مجموعة من القواعد التي تم اكتشافها عن طريق العقل والمنطق السليم وهي ابدية صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، وعلى المشرع ان يرجع الى هذه "القواعد" فيما يستلهمه من احكام وما يسنه من قواعد وضعية ، ويكون على جميع سلطات الدولة ان تلتزم بأحكام وقواعد القانون الطبيعي فيما تجريه من تصرفات وما يصدر عنها من افعال، على هذا النحو خلص فقه هذه المدرسة بانه اذا كان للدولة سلطان، فان هذا السلطان لا يجب ان يكون طليقا من اي قيد او ضابط ، وانما

يجب ان يكون مرهونا ومقيدا بقواعد القانون الطبيعي ومبادئه[١]، وعليه فان نظرية لقانون الطبيعي تفترض أن (الحق) نشأ قبل الدولة والقانون، لذا فإن وظيفة القانون تكمن في حماية الحقوق والحريات. وتأسيساً على ذلك فإن حق الأقاليم الفدرالية في الوجود وفقاً لهذه النظرية يعد حقاً طبيعياً لا يجوز المساس به. وبالرغم من أن نظرية الحقوق الطبيعية هي نظرية صالحة لتفسير الأساس الفلسفي لحق الأقاليم الفدرالية في الوجود ، إلا أن ما يلاحظ عليها أن هذه النظرية تفتح المجال أمام إرادة الإقليم الفدرالي لممارسة حقه متى ما يريد وكيفما يشاء.[٢]

ونستخلص من ذلك بان، تكوين الاقاليم الفدرالية على اساس نظرية القانون الطبيعي يكون من خلال وجود جماعات بشرية تجمعها مقومات مشتركة تعيش ضمن رقعة جغرافية معينة هذا العيش المشترك يمنحها مجموعة من الحقوق الطبيعية وجدت قبل وجود القانون نفسه.

المطلب الثاني

نظرية العقد الاجتماعي

يمكن القول انه منذ نهاية القرن الثالث عشر في فرنسا، تم التسليم بأن الاساس القانوني لكل سلطة او حكومة هو في الخضوع الارادي ذي "الطبيعة العقدية " للجمهور كما انه يعود الى الشعب بفضل القانون الطبيعي تعيين القائد او الرئيس وهكذا بدأ الكلام عن ميثاق الخضوع وفكرة" العقد الاجتماعي" وتركزت هذه الفكرة في العصور الوسطى واصبحت عنصرا اساسيا في الفلسفة السياسية لنظام الحكم في الدولة.[٣]

يذهب أنصار هذه النظرية إلى أن الدولة ظاهرة إرادية، وهذا يعني أن الدولة وسلطتها الحاكمة هي نتاج العقد الاجتماعي اي (الاتفاق الاختياري الحر) بين أفراد الجماعة السياسية والسلطة الحاكمة وعليه فأن غاية العقد الاجتماعي حماية الفرد والدولة في آن واحد، وبموجب هذا العقد تم انتقال الأفراد من الحالة الطبيعة إلى حالة "**المجتمع السياسي المنظم**"؛ وعلى اثره تنازل المواطنين عن بعض حقوقهم الطبيعية في مقابل التمتع بحقوق وحريات جديدة تتفق مع(المجتمع السياسي الجديد) . ويتبين أنه في حال كون الفرد والدولة هما غاية القانون فإن أساس التزام الدولة باحترام الحقوق والحريات الأساسية يستخلص من العقد الاجتماعي.[٤]

وعليه يمكن القول بأن فكرة العقد الاجتماعي كأساس لحق الاقليم الفدرالي في التكوين والوجود تظهر على شكل ميثاق ، اذ يتم بموجبه الاتفاق بين الاقليم والسلطة الاتحادية على مجموعة من الحقوق والاختصاصات يتنازل الاقليم عن جزء من صلاحياته للحكومة الاتحادية في مقابل قيام هذه الاخيرة بضمان حصول الاقليم على اختصاصات اخرى ، والعقد الاجتماعي في الوقت الحاضر يشار اليه بالدستور ، فمن خلال الاطلاع على الوثيقة الدستورية نجد

---

[١] ينظر د. دينيس لو يد ، فكرة القانون، عالم المعرفة، (دون مكان)١٩٧٨، ص٧٩.

[٢] ينظر د. دينيس لو يد ، فكرة القانون، مصدر سابق، ص٧٩.

[٣] د. منذر الشاوي ، فلسفة الحكم ، الذاكرة ، بغداد ،٢٠١٢،ص ٦٠٦

[٤] ينظر د. ابراهيم محمد صالح الشر فاني، حق الاقاليم الفدرالية في الاستقلال، اقليم كوردستان العراق نموذجا، ص٧، منشور على الموقع الالكتروني التالي:- www.academia.ed

فيها مواد تشير بشكل صريح على حق الاقليم الفدرالي في الوجود وعلى توزيع الاختصاصات بينه وبين الحكومة الاتحادية .

المطلب الثالث

نظرية التحديد الذاتي للسيادة او للإرادة

جاءت هذه النظرية في سياق جهود جانب من الفقه الالماني امثال : (أهر نج وجلي نيك) من اجل التوفيق بين فكرتين "فكرة السيادة" و"فكرة وخضوع الدولة للقانون" ، وايدهم في ذلك عدد من الفقهاء الفرنسيين من ضمنهم الفقيه كاريه دي مالبيرج و الفقيه فالين ، لقد اكدت هذه النظرية على ان القواعد القانونية التي تحكم نشاط جميع السلطات العامة في الدولة لا يمكن الا ان تكون من صنع الدولة نفسها ، لكونها هي صاحبة السيادة . ولا يعني ذلك ان تكون سلطة الدولة مطلقة دون اي حدود ، لأنه ليس من مستلزمات السيادة ان تكون السلطة مطلقة دون حدود ،وفقا لدعاة هذه النظرية فان القانون لا يعد غاية في حد ذاته ، وانما هو وسيلة لتحقيق غاية الدولة في حفظ أمنها وضمان استقرارها وتقدمها وحماية الحقوق والحريات العامة ، ومن ثم فلا يعقل ان تعمل الدولة على تهديد أمنها واستقرارها اذا ما تجاوزت حدود القانون.[١]

ومن هذا المنطلق فأنه لا يمكن الركون إلى نظرية التحديد الذاتي كأساس فلسفي لحق الأقاليم الفدرالية في التكوين ؛ والسبب في ذلك أن مناط هذا الحق يتمثل في إرادة الشعب وهذه الارادة موجودة قبل وجود الدولة، وبالتالي أن الموقف السلبي لهذه النظرية لا يتلاءم مع الحقوق والاختصاصات التي تمنح للأقاليم الفدرالية، فالحكومة الاتحادية ستؤثر بشكل او باخر على هذا الحقوق في ظل هذه النظرية؛ ذلك سواء ت كان عن طرق الامتناع التشريعي ام التفسير الواسع للنصوص الدستورية ، فضلا عن تأثيرها لمؤسسات المراجعة القضائية الدستورية.[٢]

وفي نهاية عرضنا لهذه النظريات ومحاولة الربط بينها وبين حق الاقليم في التكوين والوجود نرى بأن نظرية القانون الطبيعي اكثر انسجاما ومنطقية كأساس فلسفي لحق الاقاليم الفدرالية في التكوين والاستقلال لكون هذا الاقليم يتكون من مجموعات بشرية تملك حفنة من الخصائص المشتركة والحقوق التي تجمعها في رقعة جغرافية معينة وهذه الحقوق ازلية وجدت قبل وجود القانون والسلطة .

المبحث الثاني

الاسس السياسية لنشأة الاقليم الفدرالي

تشكل المجتمعات التعددية إحدى أكثر المجتمعات تعقيدا من ناحية "**الانسجام والانصهار**" في بوتقة الوطن الواحد، اذ تتشكل من مجموعة من البشر يختلفون عن بعضهم البعض من النواحي (العرقية والدينية والطائفية والقومية)، واختلاف امال وتطلعات كل منها عن الاخرى، والتي تتمثل بمطالب متعددة تشمل مختلف النواحي

---

[١] ينظر د ابراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستور ي– تحليل النظام الدستوري المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦ ص ٢١٥

[٢] ينظر د . ابراهيم محمد صالح، مصدر سابق ،ص٧

السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،[١]وعليه سوف نتناول في هذا المبحث بيان الاساس السياسي لتكوين الاقاليم الفدرالية وذلك من خلال المطالب التالية :

المطلب الاول

الاقاليم الفدرالية على اساس التنوع الثقافي

ان من ابرز سمات المجتمع الحديث طبيعته "التعددية" ذات التنوع الثقافي اذ لا يوجد في الوقت الحاضر مجتمع متجانس كليا ،سواء كان تقليديا ام متقدما في الميادين التكنولوجية وبطبيعة الحال لا يوجد مجتمع موحد يشمل العالم، بل نجد في جميع انحاء الكرة الارضية فئات اجتماعية تنتمي الى "اديان وطوائف وقوميات واعراق" مختلفة واذا نظرنا الى خريطة العالم نلاحظ التعددية تسود الاغلبية العظمى من هذه المجتمعات على اساس التنوع الثقافي[٢] وعليه تم تعريفها بأنها " تلك المجتمعات التي تتكون من اكثر من قومية او طائفة او اقلية تختلف عن بعضها من حيث الدين او اللغة ، او الطائفة او القومية او الثقافة ، فهي مجتمعات معقدة التركيب ولكن درجة تعقيدها تختلف باختلاف حجم التنوع الموجود فيها من جهة ودرجة حماس افرادها وتطلعاتهم المستقبلية في التمسك بخصوصياتها من جهة اخرى"[٣] واحد ابرز الامثلة على هذه المجتمعات التعددية هي التجربة السويسرية ، تعد سويسرا من الدول التي يشار اليها بالبنان فيما يتعلق بنجاح النظام الفدرالي ،إذ تعتبر هذه الدولة الارض المفضلة للفدرالية ، وان نظامها يعتبر الاقدم والاكثر ملائمة لتطبيق الفدرالية من بين الانظمة الاوربية المقارنة، ومن المعلوم ان سويسرا تعتبر مجتمع غير متجانس وهي نقطة التقاء لعدد من الاجناس واللغات والاديان [٤]

اما التجربة العراقية لا تحمل مميزات وخصائص التجربة السويسرية ، بعد عام ١٩٩١، وما تلاها من سياسة الاحتواء العسكري التي فرضتها الولايات المتحدة على العراق، اتخذ النقاش حول مشكلة الحكم في العراق طابعا اكثر جدية وجدلية ، وتعددت التصورات والرؤى لنظام الحكم الملائم في العراق، وقد اتفقت الكيانات السياسية العراقية رغم اختلاف مذاهبهم على نقطة واحدة وهي ضرورة انشاء بنية فيدرالية في العراق مع الاختلاف على صيغتها. ، فقد تضمنت عدة رؤى للدولة العراقية الفدرالية، منها ان لا تقام حكومة اتحادية بصلاحيات واسعة وان يحصل اقليم كوردستان على اكبر قدر ممكن من الصلاحيات في صنع السياسة العامة على المستوى الاقليمي من الحكم .[٥] وفي المجتمعات التعددية قد يصبح (التنوع الثقافي) اي الاختلاف في القومية او الدين او المذهب او اللغة او الثقافة عوامل تفريق وتمزيق للمجتمع لا عوامل توحيد وتماسك ان لم يتم التعامل مع تلك التعدديات وفق روح العصر ومتطلبات الفدرالية الناجحة ، لا بل يصبح من الصعوبة جمع هذه الخصوصيات الاجتماعية ضمن دولة

---

[١] ينظر امجد علي حسين، النظام الفدرالي كحل للنزاعات في المجتمعات التعددية، منشأة المعارف، الاسكندرية ،٢٠١٢، ص٢٠.

[٢] المصدر نفسه، الصفحة نفسها .

[٣] ينظر د. محمد عمر مولود، الفدرالية وامكانية تطبيقها في العراق، مؤسسة مكر ياني، كردستان ،١٧٩،٢٠٠٣

[٤] المصدر نفسه، ص٤٣٢

[٥] ينظر د. فاضل الغر اوي، الفدرالية وتطبيقاتها الدستورية، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٨، ص٣٣٦ وما بعدها .

موحدة وبسيطة قائمة على المركزية الشديدة وتزداد عوامل التمزيق والتفكك كلما زادت كبت الخصوصيات الاجتماعية المختلفة الموجودة في هذا المجتمع الامر الذي يترتب عليه بروز ظاهرة الصراع والهيمنة والتفرد بالسلطة [١]

والجدير بالذكر ان التجانس الاجتماعي والاجماع السياسي هما شرطين لا بد من تحقيقهما مسبقا حتى تتحقق الديمقراطية وتنجح التجربة الفدرالية ، وبالعكس فالانقسامات الاجتماعية المتجذرة والاختلافات السياسية طويلة الامد داخل المجتمعات المتنوعة بالتأكيد سوف تؤدي الى عدم الاستقرار وبالتالي انهيار الديمقراطية والفدرالية في ذات الوقت.[٢]

و يرى (دافيد نايت)أن الدولة الفيدرالية لها دور أساسي في " تمكين السلطات المحلية المشكلة من مجموعة من الوحدات ذات التنوع الثقافي التي هي جزء من السلطة التي تحافظ بها على هويتها وخصوصيتها ، وهذا الطريقة هي التي اثبتت نجاحها في الوقت الذي لم تنجح النظم المركزية في ذلك .والفيدرالية تدير الصراعات العرقية من خلال تحويل عدم التجانس العرقي إلى توافق بآلية يقصد بها تقاسم الوحدات المكونة للسلطات في إطار احترام التنوع ما بين الحكومة الاتحادية وحكومات الاقاليم ، و أن الفيدرالية تؤدي من خلال الحكم الذاتي الديمقراطي للأقليات العرقية إلى الرفع من مستوى الثقة والأمن لدى هذه المجموعات الأثنية وهذا ما يؤدي إلى عدم الدخول في الصراعات نتيجة الحق في التمثيل الذي أعطي لها على مستوى المركز، و أن حرص الفدرالية في الحفاظ على الثقافات والوحدات الخاصة بالعرقيات يساهم في خلق جو عام من التسامح والتوافق داخل الدولة، فعلى سبيل المثال نجد أن النظام الفدرالي في الهند قد اقام الاقاليم على اساس عرقي وهذا قد ساعدها على الاستقرار[٣]

تبنت المحكمة الامريكية صيغة الفدرالية الاتحادية والتي تقوم على **تكوين الاقاليم** على اساس "**التنوع الثقافي** " في العراق وخاصة الطائفة والقومية وهم العرب الشيعة والعرب السنة والاكراد ، وتنتشر هذه المكونات في ارجاء العراق مع تركيز كل منها في مناطق مختلفة ان هذه الصيغة من الفدرالية تنطلق على اساس تبسيط واختصار للتعددية العراقية على هذه المجموعات الثلاث. فعلى اساسها يقسم العراق الى ثلاث اقاليم.[٤] نستنتج من ذلك ان اقامة الاقاليم الفدرالية على اساس التنوع الثقافي قد لا يكون هذا الاساس ناجحا في جميع الاحوال وخاصة في الدول النامية التي لم تنهض بعد الى تجربة الفدرالية بشكل صحيح ويرجع عدم نجاحها لعدة عوامل منها كثرة الصراعات السياسية وتأثير ذلك بشكل مباشر او غير مباشر على حقوق الاقليم الفدرالي وصلاحياته الممنوحة له بموجب دستور الدولة الاتحادية .

---

[١] ينظر د . محمد عمر مولود، ص٤٥٨ وما بعدها

[٢] ينظر د. بشارت زنكنه، التعايش المشترك في الانظمة الفدرالية كندا نموذجا، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية القانون جامعة سوران العدد احدى وخمسون بدون سنة ، ص٦٦.

[٣] ينظر دلا ور عثمان مجيد، المركز الدستورية للولايات الفدرالية دراسة سياسية – دستورية لولاية بافاريا الالمانية، اطروحة دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية – قسم العلوم السياسية ، جامعة السليمانية ٢٠١٩،ص٧

[٤] ينظر: د. فاضل الغر اوي، مصدر سابق، ص٣٤٠.

المطلب الثاني

الفدرالية على اساس ا(لحقائق الجغرافية والتاريخية)

يعتبر التباعد الجغرافي سبباً مهما لقيام الفدرالية ؛لأن معظم الفدراليات التي نشأت في الوقت الحديث كانت عبارة عن ولايات او مقاطعات متباعدة عن بعضها البعض ، كما هو الحال بالنسبة للتباعد الموجود بين الولايات المتحدة الامريكية و(المقاطعات الكندية)، فيما نجد بأن الحدود الجبلية قد قسمت سويسرا المقاطعات منفصلة . وذلك لأن الاتحاد الفدرالي يقوم على رغبة أعضائه في التوحد والانصهار لبعض الاهداف والبقاء منفصلين ايضا لغايات اخرى، وعليه فأن كون المجتمعات او الاقاليم المكونة للاتحاد الفدرالي متباعدة جغرافيا عن بعضها يعزز لديها الرغبة في اقامة الاتحاد الفدرالي ؛لأنه يقوي لديها الآمال والمشاعر الاقليمية والرغبة في الاستقلال الذاتي . وان كان من المرغوب فيه وجود بعض التباعد الجغرافي بين الاقاليم الا ان هذا التباعد يجب أن لا يكون شاسعا وكبيرا وان يكون هناك تماس وتجاور بين الاقاليم لأن انفصالها وانعزالها عن بعضها يؤدي على انفراط الاتحاد كما حصل مع الاتحاد الفدرالي الباكستاني الذي كان يضم بنغلادش والتي كانت تسمى قبل ان تستقل عام (١٩٧٠) بإقليم البنغال كان احد اقاليم دولة باكستان ذات الدستور الفدرالي ، علما ان الهند كانت تفصل اقليم البنغال عن بقية اقاليم الاخرى، ولذلك فأن انضمام هذا الاقليم الى الاتحاد وانفصاله فيما بعده لعدة اسباب من بينها بعده جغرافيا عن الاتحاد.[١]

تقوم هذه الصبغة على اساس الاعتماد على ا(لبعد الجغرافي والحقائق التاريخية) بدلا من الاعتماد على التنوع الثقافي في تكوين الاقاليم مما يؤدي الى المساس بنقاط التوتر الاثني او الديني او المذهبي، فان بنية العراق الفدرالي لا تقوم على اساس الانتماء الطائفي ، بل على اساس المعيار الاداري والسكاني وهذا من شانه ان يجنب العراق كيانات ترتكز على الطائفية ، كما ان الاقاليم وفقا لهذا المعيار سوف تتمتع بسلطات وصلاحيات كبيرة مما يبعد عنها احتمالية خضوعها لسلطة جهة مهيمنة [٢]

وبالاستناد الى ذلك تتحول الوحدات الادارية الى فدراليات تتمتع بموجبه باستقلالية داخلية واسعة في شؤونها العامة مع ارتباطها بالحكومة الاتحادية في قضايا الدفاع والعلاقات الخارجية والاقتصادية والمالية . واقرب نموذج مطبق لنشأة الاقاليم الفدرالية على اساس البعد الجغرافي والحقائق التاريخية كان في الولايات المتحدة الامريكية ، وان اقامة الفيدرالية الجغرافية في العراق يكون مدعاة لحل مشكلة المحاصصة الطائفية(المذهبية) والتي تغلب بموجبه الهوية المذهبية على الهوية الوطنية [٣]

المبحث الثالث

الاسس الدستورية والقانونية لنشأة الاقاليم في العراق

---

[١] ينظر د. محمد عمر مولود، مصدر سابق ، ص٣٨٤.

[٢] ينظر د. فاضل الغر اوي، مصدر سابق ،ص٣٤١

[٣] ينظر د. وائل عبد اللطيف قراءة معاصرة للبناء الفدرالي في العراق، المجلة العراقية للعلوم السياسية، العدد الاول السنة الثانية ٢٠٠٨،ص ٥٠ وما بعدها

لقد حدث تطور قانوني كبير فيما يتعلق بالأخذ بأسلوب(اللامركزية الادارية)، و(اللامركزية السياسية) على حد سواء، بعد انهيار النظام السياسي العراقي بتاريخ ٩ نيسان ٢٠٠٣ ، واقامة نظام سياسي جديد مختلف تماما عما كان عليه في السابق من عدة نواحي ، لعل من اهمها تحول الدولة من دولة بسيطة الى دولة مركبة ومن المركزية الى اللامركزية وذلك لتسهيل مباشرة وظائف الحكم والادارة ، لذلك سوف نتناول في هذا المبحث دستوري العراق الصادرين بعد تغيير النظام، وهما "**قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤** "و"**دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥** "، بالا ضافة الى ذلك سوف نتناول قانونين ذات صلة بنشأة الاقليم الفدرالي وذلك من خلال مطلبين مستقلين نتناول في المطلب الاول الاسس الدستورية لنشأة الاقليم الفدرالي ، اما المطلب الثاني خصصناه لدراسة الاسس القانونية .

المطلب الاول

الاسس الدستورية لنشأة الاقليم الفدرالي

بعد سقوط النظام السياسي في العراق عام ٢٠٠٣ حدث تحول جذري في شكل الدولة العراقية وزادت الحاجة الى تبني النظام الفدرالية ونشوء اقاليم مستقلة تتشارك مع الحكومة الاتحادية في ادارة الدولة العراقية الجديدة ، وعليه كان للدستور ومن قبله قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الدور الامثل في ارساء النظام الاتحادي في العراق وعليه سوف نتناولهما من خلال النقاط التالية :-

اولا : قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ صدر قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بتاريخ ٨-٣-٢٠٠٤ واعتبر هذا القانون بمثابة الدستور والقانون الاول في الدولة ويكون ملزما في كافة انحائها بدون استثناء وظل نافذا الى حين صدور الدستور العراقي عام ٢٠٠٥ وتشكيل الحكومة بموجبه[١] ، وعليه فأن هذا القانون قد اشار بصورة صريحة على تكوين الاقاليم الفدرالية وذلك في المادة الرابعة منه التي تنص على انه: " نظام الحكم في العراق جمهوري ديمقراطي ،اتحادي فدرالي ، تعددي، ويجري تقاسم السلطات فيه ما بين الحكومة الاتحادية والحكومات الاقليمية والمحافظات والادارات المحلية " وفيه اشارة صريحة اخرى على ان" النظام الاتحادي في العراق يقوم على اساس الحقائق الجغرافية والتاريخية والفصل بين السلطات وليس على اساس الاصل او العرق او الاثنية او القومية او المذهب " ، يتضح من استقراء نص المادة الرابعة ان قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بعد سقوط النظام السياسي في العراق قد تنبه الى اهمية تكوين الاقاليم والاشارة الى صلاحياتها واختصاصاتها في صلب نصوص هذا القانون ، وهذه اشارة صريحة الى تكوين الاقاليم الفدرالية ، واشار القانون الى نقطة اخرى في غاية الاهمية ان الاساس الذي تنهض به هذه الاقاليم ليس العرق او الدين او المذهب بل الحقائق الجغرافية والتاريخية

واشار هذا القانون ايضا الى التنوع الثقافي الموجود في العراق ، وذلك بنص الفقرة (ب) من المادة (٧) ان " العراق بلد متعدد القوميات ...." وهذه المادة اشارة صريحة الى الاختلاف والتنوع الثقافي الموجود في العراق والذي

[١] انظر قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ منشور على الموقع الالكتروني التالي :
2004/10/03www.aljazeera.net

يعد سببا لتكوين الاقاليم الفدرالية . واشارت المادة التاسعة منه على الاعتراف بالتنوع الثقافي من خلال عنصر اللغة اذا نصت على اعتبار (اللغة العربية واللغة الكردية اللغتان الرسميتان في العراق) ،وكان هذا نهج الدستور اليوغسلافي لعام ١٩٩٢ اذ نص في الفقرة ٢ من المادة ١٥ على انه " في مناطق جمهورية يوغسلافيا الفدرالية المأهولة بالاقليات القومية تكون اللغة الرسمية لغة هذه القوميات " .[١] وهذه ايضا اشارة صريحة من الدستور اليوغسلافي بالاعتراف بالتنوع الثقافي الموجود داخل الدولة والتي على اساسها ينهض تكوين الاقليم الفدرالي . وبالرجوع الى نص المادة العاشرة من هذا القانون يتضح من قراءتها ان هذه المادة قد اوقعت التزاما على عاتق الحكومة الفدرالية وحكومات الاقليم باحترام حقوق الشعب، فهذه ايضا اشارة الى ان الاقليم الفدرالي موجود ولهذا تم الزامه ببعض الواجبات .

ثانيا : دستور جمهورية العرق لعام ٢٠٠٥ اقر الدستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥ ان العراق دولة اتحادية تعددية ونظام الحكم فيها (جمهوري ديمقراطي برلماني)، وان هذا الدستور هو الذي يضمن لوحدة العراق الفدرالي وهذا الاقرار جاء تأكيدا لما ورد في ديباجة الدستور ان " الالتزام بهذا الدستور يحفظ للعراق اتحاده الحر شعبا وارضا وسيادة " ؛لان بناء العراق الجديد لا يمكن ان يقوم الا في إطار دولة فدرالية ديمقراطية يعبر من خلاله جميع مكونات الشعب العراقي عن ارادتهم ومشاركتهم في السلطة عن طريق ممثليهم في هيئات الحكم، كما اكد الدستور ان (الفدرالية والتعددية)بدون وجود حكم ديمقراطي حقيقي من حيث القانون والواقع لا يكون الا حبرا على ورق بسبب العلاقة الحتمية بينهما، وقد اكد الدستور على مبدأ سيادة القانون وعلى ان شرعية السلطات القائمة في العراق الفدرالي نابعة عن الارادة الحرة لجميع المكونات [٢] وقد حظرت المادة (٢/أ) سن اي قانون يتعارض مع المبادئ الدمقراطية وهذه كانت خطوة اساسية لنبذ فكرة هيمنة شخص واحد بالسلطة . واكدت المادة الثالثة منه على التنوع الثقافي الموجود داخل العراق على ان " العراق بلد متعدد القوميات والمذاهب والاديان...." وهذه ايضا نقطة انطلاق لتكوين الاقاليم الفدرالية ؛ لان عدم التجانس الثقافي الموجود يعد احد الاسس الرئيسية التي يقوم عليها الاقليم الفدرالي كما اشرنا اليه سابقا .

ويقر الدستور ايضا بإقليم كوردستان اقليما فدراليا اتحاديا وذلك بنص المادة (١١٧) منه ،وهذه ايضا اشارة صريحة وردت في صلب الوثيقة الدستورية على تكوين الاقليم الفدرالي، وايضا اشار في المادة (١١٩) على انه " لكل محافظة او اكثر تكوين اقليم بناء على طلب بالاستفتاء عليه ...." نستنتج من ذلك بأن هذه المادة قد حددت الالية التي تستطيع المحافظات من خلالها تكوين الاقليم ، وعلاوة على ذلك اشار الدستور في المادة (٤) منه على ان اللغات الرسمية في العراق وهما اللغتان العربية والكردية وفوضت الفقرة (٥) من المادة ذاتها كل اقليم او محافظة لاتخاذ اية لغة محلية اخرى لغة رسمية اضافية بشرط ان يقر سكانها ذلك باستفتاء عام .

---

[١] ينظر شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق، اطروحة دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية القانون جامعة كوية ،ص ٢٠٠٩، ص ١٠٣ وما بعدها .

[٢] راجع نصوص المواد (١،٢،٣) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥

ونستنتج من ذلك ان الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ اقر بالفدرالية كنظام لدولة العراق في المادة الاولى منه مثلما اقر قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية في المادة الرابعة منه ذلك وحدد شكل الحكم الجمهوري في اطار نظام ديمقراطي برلماني . واعترف الدستور بالتنوع العرقي والديني والمذهبي في المادة الثالثة، وهذا التنوع هو احد الاسس التي يقوم عليها الاقليم الفدرالي.

والجدير بالذكر ان وجود مستويان مستقلان لتولي الحكم في النظام فدرالي يتطلب حكما دستوريا لفض الصراعات التي تتعلق بمجالات الاختصاص الدستوري لكل منهما. ويسند هذا الدور الى المحاكم الدستورية العليا ، ويجب على الدستور الفدرالي ان يوفر طريقة لفض النزاعات المحتملة بشان الصلاحيات الممنوحة لمستويي الحكم (المركز والاقليم) وان لا يكون ذلك. سببا في اثارة الاشكاليات [١] .فعندما يقوم بلد ما بتبني نظام فدرالي تتضاعف مهام وواجبات الدستور الفدرالي ؛لأن ينبغي عليه ان يحدد ماهية الوحدات المكونة للنظام الفدرالي، كما يبين مهام هذه الوحدات المكونة في هيكلية الحكومة الفدرالية .[٢]

ان قيمة الفيدرالية هي في حماية الحرية وتعزيز التعددية والتنوع الثقافي، أي ا ن تطبيق الفيدرالية يعزز من الضمانات التي تحد من السلطة "لاتحادية "ويذهب أحد الباحثين في مجال الفدرالية في امريكا اللاتينية عام ١٩٩٦ ،الى القول "إن مبد أ الفيدرالية وفي جميع الدساتير ذات النظام الفيدرالي يستند الى ركيزتين هما:(الحكومات الفدرالية، وحكومات المقاطعات).[٣].

المطلب الثاني

الاسس القانونية لنشأة الاقليم الفدرالي

من اهم القوانين التي صدرت في العراق بعد سقوط النظام السياسية عام ٢٠٠٣ هو قانون الاجراءات التنفيذية الخاص بتكوين الاقاليم رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨، وكذلك الامر رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٤ وعليه سوف نتنا ولهما من الفرعيين التاليين:

اولا: الامر رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٤ بعد صدور قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية صدر اثناء ذلك امر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٤ الخاص (بالسلطات المحلية والاقليمية)، واقر هذا الامر بأن نظام الحكم في

---

[١] د نغم محمد صالح، الفدرالية في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، الواقع والطموح، مجلة دراسات دولية، العدد الحادي والاربعون ، ص٥٤

[٢] د نغم محمد صالح، مصدر سابق ص٨.

[٣] وتختلف طريقة إقامة الدستور الفيدرالي تبعا لأسلوب نشأة الدولة الفيدرالية ١-: إذا نشأت الدولة الفيدرالية عن طريق التحول من دولة بسيطة إلى دولة مركبة لا تبرز اي مشكلة، فتكون إجراءات إقامة الدستور الفدرالي هي نفس إجراءات إقامة الدستور العادي .

٢- إذا ما نشأت عن طريق اندماج او تجمع عدد من الدول، فإن إجراءات إقامتها تبدا بعقد معاهدة بين الولايات يظهر فيها أسس الاتحاد المراد ة إقامته وان ترفق بمسودة و مشروع الدستور الفيدرالي بعد استحصال موافقة الولايات على المعاهدة، طبقا لنظمها القانونية، يعرض المشروع على السلطات التأسيسية ،لها فإن حصل على الموافقة أكتسب القوة القانونية واصبح واجب النفاذ بعد إصداره من السلطة الفيدرالية التي اصدرت: للمزيد من التفصل راجع سولاف محمد أمين، تحديد الصلاحيات في الدولة الفيدرالية، دراسة تحليلية مقارنة في طبيعة الدستور الفيدرالي ، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية القانون ، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٦ ،ص ٣٢.

العراق سيكون " جمهوري اتحادي تعددي ديمقراطي .. وان يتم تقاسم السلطات والصلاحيات بين الحكومة الاتحادية والحكومات الاقليمية والمحافظات والبلديات ..... وان الاقاليم والمحافظات سيتم تنظيمها على اساس مبدأ اللامركزية وتفويض السلطات للحكومات المحلية والبلدية "،[١]

ونستنتج من ذلك بان هذا الامر قد اقر بالتنوع الثقافي الموجود بالعراق وذلك بقوله ان العراق بلد (تعددي) وهذه الاختلاف وعدم التجانس الثقافي هي الاساس الذي ينهض عليه الاقليم الفدرالي . وقد اعترف الامر بحكومة اقيم كوردستان بصفتها الرسمية للمناطق التي كانت تحت سيطرتها بتاريخ ١٩ اذار ٢٠٠٣ في محافظات دهوك واربيل والسليمانية وكركوك وديالى ونينوى وبحقها في مزاولة اعمالها طوال مدة المرحلة الانتقالية . وكان الغرض من الامر رقم ٧١ من وجهة نظر الجهة التي اصدرته هو وصف صلاحيات ومسؤوليات المحافظة والبلدية والمستويات المحلية للحكومة ، وتطبيق مبدا اللامركزية في سلطات الحكم التي نص عليها قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية سالف الذكر ويمنح الصلاحيات الضرورية للدوائر الحكومية في المحافظة وايضا لتحسين الخدمات وكيفية ايصالها الى الشعب وجعل الحكومة العراقية اكثر تجاوبا مع احتياجات المواطنين.[٢]

ثانيا: قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨

جاء هذا القانون ليؤكد ويكرس اسس النظام الاتحادي في العراق، وقد اشارت مادته الاولى على ان " الاقليم يتكون من محافظة او اكثر .. ويتم تكوين الاقليم عن طريق عرض الامر للاستفتاء ويقدم طلب التكوين من ثلث الاعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات التي تروم تكوين ، او من خلال طلب يقدم من عشرة من الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم تكوين الاقليم "،اما اذا انظمت احد المحافظات الى اقليم يقدم الطلب من ثلث اعضاء مجلس المحافظة مشفوعا بموافقة ثلث اعضاء المجلس التشريعي وفقا لما اشارت اليه المادة الثانية من هذا القانون .اما الالية المتبعة لتكوين الاقاليم حسب المادة الثالثة تكون بطلب يقدم الى مجلس الوزراء الذي بدوره يرسل هذا الطلب الى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات خلال مدة لا تتجاوز ١٥ يوما حتى يتم عرضه على الشعب باستفتاء عام واتخاذ اجراءات تكوين الاقليم خلال مدة لا تزيد عن ستة اشهر .ويهدف النظام الفدرالي الى تشكيل الحكومة الاتحادية التي تعد اعلى تنظيم دستوري داخل الدولة من كافة النواحي الداخلية والخارجية ، وتتكون من السلطات التشريعية والتنفيذية إضافة الى المحكمة الاتحادية العليا التي تعد الالية القانونية التي يتم اللجوء اليها لفض النزاعات التي تحصل بين الحكومة الاتحادية وحكومات الاقاليم.[٣]

---

[١] راجع نص هذا الامر الاداري رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٤ منشور على الموقع الالكتروني التالي :

–Coalition Provisional Authority. Order Number (71) . Local Governmental Powers . CPA / ORD / 6 APR 2004 / 71 .

[٢] راجع نص الامر ذا ته .

[٣] د اسامة الشبيب، توزيع الاختصاصات في الدولة الفدرالية دراسة مقارنة ، مكتبة القانون المقارن ، بدون سنة نشر ، ص٤٥. وللمزيد من التفصيل حول الآراء الفقهية التي قيلت بشأن الثغرات القانونية الموجودة في قانون الاجراءات التنفيذية راجع:– د. ماجد نجم عيدان وحسام شكر امين، اشكاليات التجربة الفدرالية في العراق، بحث منشور في مجلة كلية القانون والعلوم السياسية في جامعة كركوك

الخاتمة / في نهاية هذه الدراسة توصلنا الى النتائج والتوصيات التالية :-

اولا: النتائج

١- قد تتعد الاسس التي يقوم عليها تكوين الاقاليم الفدرالية وعلية بالنظر الى الاسس السياسية نستنتج من ذلك ان اقامة الاقاليم على اساس الحقائق الجغرافية والتاريخية اكثر منطقية ومعقولية من اتباع تشكيلها على اساس(التنوع الثقافي) طائفي او عرقي حيث انه يحافظ على وحدة الدولة من التمزق ويبعد الوحدات الادارية من الدخول في صراعات خصوصا في حالة لا تماثل الاقاليم في المركز الدستوري.

٢- ان نظرية القانون الطبيعي هي اكثر النظريات قربا وانسجاما مع تكوين الاقاليم الفدرالي ،لكون الاقليم موجود قبل وجود الدولة والقانون ، وعليه فما على القانون الا المحافظة على وجوده و خصوصياته الذاتية كاختلافه في الدين والعرق والمذهب عن غيره من الاقاليم

٣- ان النص على تشكيل الاقاليم الفدرالية في صلب الوثيقة الدستورية يكون اكثر صلابة ومتانة من النص عليه في بعض القوانين (كقانون الاجراءات التنفيذية رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨) ؛ وذلك لكون الدستور القانون الاعلى في الدولة ويسمو على جميع القوانين .

٤- ان اشارة الدستور العراقي في المادة الرابعة منه على اعتبار اللغة الكردية واللغة العربية هما اللغتان الرسميتان في الدولة ، يعد بمثابة اقرار دستوري بوجود الاقاليم وخاصة اقليم كوردستان باعتباره الاقليم الوحيد الموجود على مستوى العراق .

ثانيا : التوصيات :-

١- دعوة المشرع الدستوري الاخذ بالأسس الفلسفية التي تثبت حق الاقليم الفدرالي في الوجود قبل وجود القانون والدولة وخاصة نظرية القانون الطبيعي وتدوين ذلك على شكل مواد دستورية .

٢- تفعيل دور المحكمة الاتحادية العليا لفض الصراعات التي تنشب بين الاقاليم الفدرالية والحكومة الاتحادية وجعلها هي المرجع الاساسي والتقليل من دور الكيانات السياسية القائمة على المحاصصة الطائفية في تفسير نصوص الدستور وخاصة النصوص التي تنتقص من حقوق الاقاليم .

٣- الاقتداء بنهج الدول المتقدمة بتبني الفدرالية وتكوين الاقاليم وخاصة التجربة السويسرية باعتبارها اكثر دولة يشار اليها بالبنان في تبني النظام الفدرالي .

قائمة المصادر

اولا : الكتب

١- د اسامة الشبيب ، توزيع الاختصاصات في الدولة الفدرالية ، مكتبة القانون المقارن (دون مكان نشر) ،٢٠١٩.

٢- امجد علي حسين، النظام الفدرالي كحل للنزاعات في المجتمعات التعددية، منشأة المعارف ، الاسكندرية ،٢٠١٢.

٣- د . ابراهيم عبد العزيز شيحا ، النظم السياسية والقانون الدستور ي- تحليل النظام الدستوري المصري ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٦.

٤- د محمد مولود عمر، الفدرالية وامكانية تطبيقها في العراق ، مؤسسة مو كرياني كوردستان ،٢٠٠٣.
٥- د فاضل الغر اوي ، الفدرالية وتطبيقاتها الدستورية ، منشورات زين الحقوقية ، بيروت ، ٢٠١٨
٦- دينيس لو يد ، فكرة القانون، عالم المعرفة،١٩٧٨،
٧- –منذر الشاوي، فلسفة الحكم، الذاكرة للنشر ، بغداد،٢٠١٢

ثانيا : الرسائل والاطاريح

١- سولاف محمد أمين، تحديد الصلاحيات في الدولة الفيدرالية، دراسة تحليلية مقارنة في طبيعة الدستور الفيدرالي ، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية القانون ، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٦ .

٢- دلا ور عثمان مجيد ، المركز الدستورية للولايات الفدرالية دراسة سياسية – دستورية لولاية بفاريا الالمانية ، اطروحة دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية – قسم العلوم السياسية ، ٢٠١٩

٣- شو رش حسن عمر ، خصائص النظام الفدرالي في العراق دراسة تحليلية مقارنة، اطروحة دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية القانون ، جامعة كو ية ،٢٠٠٩

ثالثا: البحوث القانونية

١- د. ابراهيم محمد صالح الشرفاني ، حق الاقاليم الفدرالية في الاستقلال ، اقليم كوردستان نموذجا www.academia.ed
٢- وائل عبد اللطيف قراءة معاصرة للبناء الفدرالي في العراق ، المجلة العراقية للعلوم السياسية ، العدد الاول، السنة الثانية ،٢٠٠٨.
٣- د. بشارت زنكنة ، التعايش المشترك في الانظمة الفدرالية كندا نموذجا، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، كلية القانون جامعة سوران العدد ٥١ بدون سنة .
٤- د نغم محمد صالح، الفدرالية في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، الواقع والطموح، مجلة دراسات دولية ، العدد الحادي والاربعون

رابعا: ا الدساتير ولقوانين

١- الدستور اليوغسلافي لعام ١٩٩٢
٢- الدستور السويسري لعام ١٩٩٩
٣- دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥
٤- قانون الاجراءات التنفيذية الخاص بتكوين الاقاليم رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨
٥- قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤
٦- الامر رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٤.